

الفصل الثالث

دور الشرطة في وقاية الأفراد من الجريمة

تمهيد و تقسيم:-

«الوقاية خير من العلاج» حكمة نؤمن بها و نرددها حينما يدور الحديث عن الصحة والمرض الذي يصيب الجسد و الألم الذي يعتصر النفس، بيد أننا ننسى أو نتناسى هذه الحكمة عند الحديث عن الجريمة، مع أن هذه الحكمة تصدق على المجال الإجرامي كما تصدق على أي مجال آخر... بل إن الجريمة أخطر بكثير من المرض ، لأنها خطر داهم يزلزل كيان المجتمع، فهي تطاير بالشر الأرواح و الأعراض و الأموال، و من هنا تبدو الأهمية البالغة للوقاية من الجريمة .

و الشرطة تضطلع بالجانب الأكبر في وقاية الأفراد من الجريمة، فإذا نجحت الشرطة في القيام بهذا الدور، لم يكن هناك ضحايا للجريمة في الأصل، أما إذا فشلت في هذا الدور، ففئة ضحايا الجريمة ...

علينا الآن بعد هذه التوطئة أن نبين دور الشرطة في الوقاية من الجريمة ، على أن نسبق ذلك ببيان مفهوم الوقاية من الجريمة، و ذلك في بحثين مترادفين كما يلي :-

المبحث الأول

مفهوم الوقاية من الجريمة وأهميتها و الركائز التي تنهض
عليها

نبين فيما يلي مفهوم الوقاية من الجريمة و تطوره، ثم أهمية الوقاية من
الجريمة، ثم أخيرا الركائز التي تنهض عليها السياسة الوقائية.

المطلب الأول

مفهوم الوقاية من الجريمة و تطوره

أولا: مفهوم الوقاية من الجريمة

الوقاية من الجريمة تعنى محاولة منع تكوين الشخصية الإجرامية، و ذلك
يتأسس على معرفة بالعوامل التي تدفع إلى ارتكاب الفعل الذي يجرمه القانون .
فهدف الوقاية هو إنقاص أو إزالة الظروف البيولوجية والاجتماعية المباشرة و
غير المباشرة والتي تعمل على تنمية كافة الظواهر الإجرامية^(٢٣٥).

فسياسة الوقاية العامة من الجريمة تركز أساسا على أن الجريمة في
حقيقتها عدم انسجام مع اتجاهات الجماعة. وبناء على ذلك تكون الوقاية
باتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق هذا الانسجام بين الفرد والجماعة ، أي إيجاد
التآلف الاجتماعي بينهما وجعل الفرد أكثر ميلا إلى إرضاء الجماعة وأكثر
فهما لآرائها ورغبة في اتباعها ، ومن ثم فإن كل ما يقوي عملية التآلف أو
يضعف من العوامل المعوقة لها يدخل في باب الوقاية من الجريمة^(٢٣٦) .

في الحقيقة إن السياسات المقترحة للوقاية من الجريمة ترتبط بدرجة أو بأخرى بنظريات السببية الإجرامية التي تقوم على تفسير الظاهرة الإجرامية بالتركيز على عوامل بعينها. فمن يرى أن الجريمة مدارها خلل بيولوجي متوارث يرى أن التعقيم هو الوسيلة الناجحة للوقاية من الجريمة ، ومن يرجع الجريمة إلى التأثير المكتسب يرى أن التشفيف والعلاج الصحي للمرضى هو يمت القصيد في الوقاية . وأخيرا فمن يرى أن الجريمة تنشأ عن العلاقات المتبادلة بين الأفراد في محيط المجتمع ، يرى أن الوقاية تكمن في العناية بالأسرة والبيئة البشرية المحيطة بالشخص . إلا أنه - ودون الدخول في التفصيلات^(٢٣٧) - فإنه يمكن الجزم بأنه إذا أريد لسياسة الوقاية من الجريمة إن تؤتي ثمارها ، فإنه يجب التحرر من نظريات السببية الإجرامية التي تقوم على تفسير الظاهرة الإجرامية على عامل بعينه ، بل يجب لتحقيق ذلك العناية بكل الظروف الفردية والجماعية التي تبدو على نحو أو آخر مرتبطة بالسلوك الإجرامي^(٢٣٨) .

ثانيا: تطور مفهوم الوقاية من الجريمة .

كانت السياسة العقابية التقليدية تعتمد على العقوبة وكفي كرد فعل اجتماعي ضد الجريمة ، ويكون بها ونعمت لتحقيق الردع والوقاية معا.. ولئن كانت هذه السياسة غاية في الصرامة إلا أنها لم تحقق الهدف المرجو من ورائها ، إذ ظل معدل الإجرام في زيادة مستمرة ، الأمر الذي لفت أنظار المفكرين إلى البحث عن سياسة أخرى للقضاء على الجريمة . وهداهم تفكيرهم - في ظل الطفرة التي لحقت بالتقدم العلمي في العلوم بعامة و الاجتماعية منها بخاصة - إلى البحث عن عوامل الإجرام ، ومحاولة وأدائها بالإجراءات الوقائية قبل أن تحدث ديناميكيته وتؤدي للحدث الإجرامي .

بدا واضحا في ظل هذا التطور الجديد أنه من غير المنطقي مكافحة الجريمة عن طريق إجراءات تتخذ في مواجهة شخص تعرض لمهية أو عامل ولد لديه فكرة الجريمة، دون مكافحة هذا العامل أو المهية . فقد أثبت التجارب في أكثر من مجال تعذر صقل طباع الإنسان وصبها في قالب اجتماعي معين ، وذلك لاعتبارات وعقبات شتى تعترض هذه العملية ، لذا بدا أيسر منالا العمل الوقائي من خلال معالجة الأسباب المؤدية إلى الجريمة .

بيد أن الأمر ليس ميسورا النال دائما... إذ ظهر أن أسباب الجريمة كثيرة ومعقدة ، فالجريمة نتيجة لتفاعل عوامل بيولوجية ونفسية واجتماعية خاصة بكل إنسان... وبدا مستحيلا التوجه إلى كل فرد لتقصي العوامل التي تدفعه للإجرام، كما انه فضلا عن استحالة العملية يصدم- على فرض حدوثه - بتدخل السلطة في خصوصيات الفرد ، الأمر الذي لا تقره الدساتير والقوانين ومواثيق حقوق الإنسان وتحيطها بسياج من الحماية والمناعة .

وإزاء تلك العقبة الكأداء لم يكن أمام مخططي السياسة الجنائية بد من العمل على محورين بغية الوقاية من الجريمة .

المحور الأول: يرنو إلى تحسين نوعية الظروف الحياتية أو الاجتماعية . فقد أثبتت الدراسات التي أجريت على السلوك الإجرامي تأثيره بالمحيط الاجتماعي ، فسلبيات الحياة الاجتماعية من فقر و حاجة و انحلال في القيم و بطالة و عدم التآلف مع المجتمع و اختلاف الثقافات و صعوبة التأقلم مع حياة المدن ، كلها لها علاقة مباشرة بالسلوك الإجرامي . ومن ثم عمدت السياسة الجنائية إلى إزالة العوامل السلبية من الحياة الاجتماعية ، بحيث تتوفر مقومات

المجتمع السليم ، الذي سيؤثر حتما بالإيجاب علي سلوك الفرد ليعبد عن مهاوي الانحراف . و يسمى هذا المحور بـ " السياسة الوقائية العامة " .

المحور الثاني : يصبو إلى معالجة أنواع معينة من الإجرام باستئصال أسبابه . فهذه السياسة تتضمن التدخل المباشر للحيلولة دون تفاعل عوامل معينة خطرة ، تؤدي للانحراف ، كمعالجة التشرد و الاشتباه و التسول و تعاطي المخدرات . كما تتضمن الإجراءات التي تجعل موضوع الإجرام صعب المنال ، كتحصين البيوت و المحلات التجارية و السيارات ، كذلك تعزيز دوريات الشرطة و تشديد الرقابة علي الأحياء التي تسجل معدلا عاليا للإجرام . كما تشمل تنظيم مساهمة المواطنين في الوقاية من الإجرام عبر الجمعيات الأهلية التي تنشأ لهذا الغرض^(٢٣٩) . و يسمى هذا المحور بـ " السياسة الوقائية الخاصة " . وواضح لأدنى تأمل أن الشرطة تستطيع أن تلعب دورا فعالا في هذا المحور كما سيجيء .

المطلب الثاني

أهمية الوقاية من الجريمة

إن أهمية الوقاية من الجريمة غير خافية ، إذ في إعمالها يعيش المجتمع في سلام ووثاق بدون جريمة ، و من ثم تتاح له فرصة التقدم و الرقي . و في الوقاية توفير للمال و الجهد .

لقد أدرك كثير من العلماء - منذ زمن بعيد - أهمية الوقاية من الجريمة . فهذا " شيزار دى بيكاريا " يذهب في عام ١٧٦٤ إلى أن الوقاية من الجريمة افضل من علاجها . و يرى " جيرمى بنتام " في نهاية القرن الثامن عشر

ضرورة تقوية القدرة لدى الأفراد علي مقاومة إغراء الجريمة و الاهتمام بالتعليم و التهذيب الأخلاقي.

وفي نهاية القرن التاسع عشر ذهب " شيرار لومبروزو " إلى ضرورة الكفاح ضد الجهل و المعتقدات الخرافية و الأفكار المسبقة و الكحول و الفقر و دعا إلى ضرورة الاهتمام بالأطفال المهجورين و إصلاح نظام إدارة العدالة الجنائية و السجون و الشرطة . و يرى " انريكو فيري " أنه للوقاية من الجريمة ، يجب خفض ساعات العمل و خفض سعر الفائدة علي السندات العامة و تعويض ضحايا الجريمة و تبسيط التشريع الجنائي و حظر الزواج بالنسبة لبعض الأشخاص و تنظيم الدعارة و الارتفاع بمستوى العائلة و المدرسة ... الخ^(٢٤٠).

هذا و لقد بلغ موضوع الوقاية من الجريمة شأوا كبيرا في البحوث و المؤتمرات العلمية الدولية و الإقليمية و اتخذت قرارات و توصيات عديدة بشأن ضرورتها و سبل تنظيمها ، بل إن أهمية الوقاية من الجريمة حدت بالأمم المتحدة إلى الموافقة علي عقد مؤتمر دائم للوقاية من الجريمة و علاج المجرمين كل خمس سنوات، وذلك لعرض السياسات و تشجيع التقدم في هذا المجال^(٢٤١).

يعد مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة و معاملة المجرمين ، المنتدى الدولي الرئيسي لتبادل المعلومات و الخبرات و مقارنة ممارسات العدالة الجنائية ، و إيجاد حلول للجريمة تكون قابلة للتطبيق و تعزيز الإجراءات الدولية . و تجمع المؤتمرات المعنية بالجريمة بين ممثلي الحكومات الوطنية والأخصائيين في مجال منع الجريمة و العدالة الجنائية و العلماء من ذوي الشهرة الدولية وأعضاء المنظمات الدولية الحكومية و المنظمات غير الحكومية في العالم . وإن توصيات هذه

الجهات التي تصدر عن لجنة منع الجريمة و العدالة الجنائية، تؤثر في الهيئات القانونية التابعة للأمم المتحدة، وفي سياسات وممارسات الحكومات الوطنية و المحلية في مجال العدالة الجنائية وقد أتسع نطاق مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بالجريمة الذي كان يركز في البداية على العقوبات و معاملة الأحداث الجانحين ليشمل مسائل كالعلاقة بين مكافحة الجريمة و التنمية الاجتماعية و الاقتصادية و الاستجابات الدولية للجريمة عبر الوطنية^(٢٤٢) . وهذا الأتساع يعتبر استجابة للتطور الحادث في مفهوم الوقاية من الجريمة و الذي أُلحنا إليه في المطلب الأول من هذا المبحث. (٢٤٣)

المطلب الثالث

ركائز سياسة الوقاية من الجريمة

إذا أردنا تشييد سياسة جنائية رشيدة للوقاية من الجريمة ، فيجب القيلم بالأمور التالية :-

أولا : دراسة الجريمة في كافة مظاهرها و أسبابها وتطورها .

ثانيا : التوقف عند أهم الجرائم وإخضاعها لدراسة معمقة تمكن من وضع برامج وقائية تنصب مباشرة على العوامل المسببة لها بغية معالجتها واستئصال ما يمكن استئصاله منها .

ثالثا : تنظيم برامج موجهة نحو الوقاية من أنواع معينة من السلوك المنحرف بعد دراسة معمقة لمختلف المتغيرات التي تتحكم به .

رابعا : العمل على تنمية قدرات الأجهزة العاملة في كل ميدان من ميادين العمل الوقائي بوجهيه الخاص و العام ، وبصورة تمكن هذه الأجهزة من مواجهة تحديات الظاهرة الإجرامية وتطوراتها و التعامل معها بهدف

السيطرة عليها وتوحيد الأسباب التي تتحكم بها و التعامل معها بصورة عقلانية ومدروسة . وهذا يقتضي القيام بالإجراءات التالية :

١- دراسة هيكلية وتجهيزات وأداء الأجهزة المكلفة بالعمل الوقائي ، أي الشرطة، والقضاء، والمؤسسات الاجتماعية المساعدة للسياسة الجنائية، وذلك بوضع خطة لتطوير هذه الأجهزة على مراحل .

٢- إعطاء الأولوية للتدريب، لأن كفاءة العنصر البشري ومقدرته المهنية ومستوى ثقافته وعلمه وأدائه هي عوامل أساسية في توفير حسن أداء الأجهزة والمؤسسات لوظائفها .

٣- إعطاء الأولوية للتخطيط العلمي لكل عمل من الأعمال التي ترمى السياسة الجنائية إلى تحقيقها بحيث يتم وفقا لتوجيهات مدروسة سلفا ، فلا تهدر الطاقات بل تنصر كلها في بوتقة واحدة تسير ضمن أفنية مرسومة الاتجاهات (٢٤٤).

المبحث الثاني

وسائل الشرطة للوقاية من الجريمة

تمهيد وتقسيم :-

تحتل الشرطة مكان الصدارة بين الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة ، فهي من أهم أجهزة الدولة في الحياة الاجتماعية الحديثة ، لما لها من سلطان وما تملكه من إمكانيات، لذا كان منطقيا أن تتحمل الشرطة عبء مكافحة الجريمة، وان تضطلع بمسؤوليات النشاط الوقائي لمنع الجريمة .

إن وظيفة الشرطة في المجتمع الراهن لم تعد مقصورة على تعقب الجريمة بعد وقوعها فحسب، بل نجد أن معظم عملها يتعلق بالنواحي الوقائية والاجتماعية . ومن هنا كان طبعيا أن يشمل جهاز الشرطة في دول عديدة قسما خاصا بالوقاية من الجريمة ، و يتميز هذا القسم عن باقي الأقسام بوظيفته الوقائية في المجتمع المحلي . ويلاحظ أن وجود قسم للوقاية من الجريمة يفيد التسليم بالأمر الواقع ، ذلك أن استحكام القوى وانتشار الدوريات و البحث الجنائي وما إلى ذلك ، ليس في حد ذاته كافيا لحل مشكلة الجريمة ، لكن هناك سبلا أخرى بناءة تتجه نحو مصدر الجريمة في أغلب المجتمعات ، وهي سبل الوقاية من الجريمة .

ومما يسترعى الانتباه في هذا الصدد أن دور الشرطة في الوقاية من الجريمة ، يتناسب طرد يا مع فهم السلطات العامة ، وكذلك المسؤولين في قطاعات الشرطة نفسها ، لدور الشرطة الهام في الوقاية من الجريمة ، فيتسع دورها في هذا الصدد إذا زاد إدراك السلطات العامة لدورها ، فيشمل كل قطاعات الحياة العامة من مراقبة ورعاية وتوجيه وسهر على سلامة الشباب و الأطفال وعلى سلامة الشوارع والأسواق والمحلات التجارية وأماكن اللهو و الترفيه وضبط الحالات المؤدية للانحراف . وقد أشير في أكثر من بلد متحضر إلى أن هذه الوظيفة للشرطة تستغرق نحو ٨٥% من أنشطتها العادية ، وفي هذا دلالة واضحة على أهمية الدور الذي تقوم به في حياة المجتمع^(٢٤٥) .

في السطور التالية نوضح أهم وسائل وإجراءات الشرطة من أجل وقاية الأفراد من الوقوع ضحايا للجريمة . والواقع أننا في غير ندحة (سعة) من أمرنا ، إذ المجال لا يتسع لعرض جميع وسائل الشرطة للوقاية من الجريمة ، لذا سوف

نختار أهم هذه الوسائل وأجدها في الوقاية من الجريمة ، وعلى من أراد الاستزادة الرجوع إلى المؤلفات الشرطية المتخصصة في هذا المجال . وأهم إجراءات الشرطة للوقاية من الجريمة - والتي قمنا باختيارها بعناية - هي :-

- أولاً : محاولة التوفيق بين المتخاصمين وديا .
 - ثانياً : مساعدة الأشخاص ذوى الخطورة الاجتماعية .
 - ثالثاً : تعزيز الرقابة و التواجد الشرطي .
 - رابعاً : مكافحة المخدرات كأخطر أنواع الرذيلة .
- ونتناول كل وسيلة من هذه الوسائل في مطلب مستقل .

المطلب الأول

محاولة التوفيق بين المتخاصمين وديا

الإجرام في حقيقته مشكلة اجتماعية أهمل علاجها فانهى بها المطاف إلى الجريمة . و يعتبر قيام رجل الشرطة بحل المشكلات الاجتماعية مساهمة فعالة منه ، تهدف إلى وقاية المجتمع من خطر تحول أطراف هذه المشكلات إلى مجرمين محترفين قد يرزح تحت وطأتهم ضحايا كثيرون . وبمقدور رجال الشرطة في هذه الحالة أن يلعبوا دورا هاما في وقاية المجتمع من خطر التعرض لهذه الجرائم التي يمكن أن تترتب على هذه المشكلات إذا ما استفحل خطرهما واستعصي حلها .

" إن كثيرا من الأزواج يلجأون بمنازعاتهم الزوجية إلى الشرطة، وقد تكشف هذه المنازعات عن سوء تنظيم الدخل أو عجزه أو عن مشكلات

تتعلق بالأطفال في الأسرة . فإذا انتهت الشرطة من حل هذه المشكلات انتهت إلي غير رجعة ، وإلا عادت إلي الشرطة بعد شهر في شكل جريمة ضرب أو قتل . و المشكلات المدنية بين المتعاقدين و الشركاء في عمل أو تجارة تعرض يوميا في أقسام الشرطة ، وإذا صادلت الحل المرضي انتهت ، وإلا عادت للقسم في صورة جريمة (٢٤٦) .

كما أن اهتمام الشرطة بعقد المصالحات بين الأفراد والعائلات في الخصومات الثأرية و المنازعات التي تنشأ بين الأفراد ، وإعطاء مزيد من الاهتمام بها يحد كثيرا من ارتكاب الجرائم خاصة ما يعرف بجرائم الشار - وهي تتسم غالبا بالعنف والتي يغلب على مرتكبيها الرغبة في الانتقام (٢٤٧).

إن حل المشكلات و المنازعات بهذه الطريقة الودية يجب أن يكون من قبل أشخاص مؤهلين شرطيا واجتماعيا ، حتى يأتي الحل نهائيا و شافيا يقوم على أساس فهم كامل لأبعاد المشكلة . وهذا يفترض توفر الحس بالعدالة وبطريقة أدائها لدى الشرطي ، وتربية مدنية متفوقة تعزز طريقة تصرف الشرطي مع المواطنين . فالشرطي هو القانون في الشارع ، و هو الدولة بين الناس ، الدولة بمفهومها كسلطة لحماية المواطن وتأمين احترام النظم التي اختطها المجتمع لنفسه كي يسود الأمن والاطمئنان ، وكسلطة قادرة على فض المنازعات بالطريقة الودية دون حاجة للرجوع إلي القضاء ، شريطة أن يتم ذلك بطلب ورضاء أصحاب الشأن دون المساس بصلاحيات السلطة القضائية (٢٤٨).

فالعمل الشرطي يقوم في أساسه على التواصل الجيد بين المواطنين ، كمد يعتمد على حسن استجابة المواطنين وتعاونهم . وبطبيعة الحال فإن شيئا من هذا لن يحدث إلا حين يحس المواطنون - عمليا - أن خيوط الاندماج وأواصر

الحبة والمودة بينهم وبين رجال الشرطة ممدودة وموصولة، بل ومتينة وفعالة^(٢٤٩). فتطبيق الشعارات يفترض أن تترجم في الحرص على حقوق المواطنين ومساعدة الجمهور متى طلب ذلك -أو حتى دون انتظار تقديم طلبه- وهناك قناعة بأن جهاز الشرطة لا يستطيع تنفيذ المهام الموكلة إليه إلا بتعاون الجمهور معه ودعمه له. إن هذا التعاون يتطلب تشييد جسور من الثقة بين جهاز الشرطة والشعب ، وكذلك إزالة الصورة المظلمة والمؤلة عن جهاز الشرطة في أذهان الجمهور^(٢٥٠).

فإذا تمت مخاطبة الجمهور عن كذب ولمس فائدة تدخل الشرطي وقدر مكانتها ، تعاون معها وعاد ذلك بالخير على المجتمع برمته . وهنا يبرز الدور الهام لفن الاتصال بالناس و التعريف بالوظيفة الشرطية ، وفن مخاطبة المواطنين بشكل مستحب وقريب إلى الأذهان والفكر والفهم ، إذ أنه من خلال الاتصال الصحيح تنمو الثقة المتبادلة بين المواطن والشرطي^(٢٥١) . فإذا تم العمل الوقائي على هذه الصورة فلا بد من تحقيق نتائج ملموسة على صعيد الوقاية من الجريمة .

المطلب الثاني

تعزيز الرقابة والتواجد الشرطي

إن من أكثر وسائل الوقاية من الجريمة - التي تقفز إلى ذهن الجمهور مباشرة - هي الإكثار من قوات الشرطة في الشوارع ، فهذا التواجد الشرطي يحقق الأمن والأمان للمواطنين ، ويثير الرعب في نفوس الأشرقياء ، فيمنع فرص

ارتكاب الجرائم وخاصة الجرائم التي تقع بالطرق والأماكن العامة وتسم غالباً بالعنف (٢٥٢).

لقد أثبت التجارب أن تواجد دوريات الشرطة في الشوارع وسرعة تنقلها من العوامل الفعالة في الوقاية من الإجرام . ومعلوم أن الجرائم - على اختلافها - يتوقف ارتكابها على عاملين ، رغبة المجرم في ارتكابها ، واعتقاده أن فرصة تحقيق هذه الرغبة الآتية قد غدت سانحة . وعلى الشرطة أن تعمل جاهدة على استئصال شأفة هذين العاملين أو الحد منهما . وليس ثمة شك في أن استئصال العامل الأول أمر لا قبل للشرطة للاضطلاع به ، بالقدر الذي تستطيعه حيال العامل الثاني (٢٥٣) .

والدورية أول الوسائل القوية والعظيمة التأثير والتي تؤدي إلى استبعاد الفرص الحقيقية ، أو الاعتقاد بوجودها ، والظن بسنوحها ، للنجاح في ارتكاب الإثم ، و تجعل من يفكر في إتيان هذا الأمر خائفاً فزعاً من الوقوع في قبضة الشرطة وما من شك في إن احتمال الوقوع في يد الشرطة ، ذو تأثير كبير العمق في مدى اقتناع المرء بانعدام فرصة النجاح ، وليس هناك من إجراء شرطي أقدر على تهئية هذا التأثير بصورة أقوى و شكل أتم و أعظم من الدوريات على مختلف أنواعها (٢٥٤) .

وبالفعل تعتمد كثير من الدول على تكثيف دوريات الشرطة في الأماكن الآهلة بالسكان ، و تلك المعرضة لأعمال الإجرام ، و تجهز الدوريات بوسائل الانتقال السريع و بآلات الاتصال اللازمة . و ما هو جدير بالذكر أنه يوجد بالشوارع في كثير من البلاد مسرات متصلة مباشرة بالنجدة ، كما توجد بالشوارع ممرات خاصة لسيارات الإسعاف و الشرطة لزيادة الفاعلية

و السرعة . كما أن الدوريات في بعض البلاد تسير مشيا علي الأقدام بدلا من استعمال السيارات أو باستعمال الدراجات أو الخيل ليضمن ظهورا ملحوظا للشرطي. ولكن في مثل هذه الأحوال يعزز وجود الشرطي بقوة سريعة التحرك يطلبها باللاسلكي^(٢٥٥).

و ثاني الوسائل التي تحقق نظرية التواجد الشرطي و تقوم بدور فعيل في الوقاية من الجريمة ، هي الحملات التفتيشية التي تقوم بها أجهزة الأمن لـدك حصون الجريمة حيثما وجدت و تجريدها من أسلحتها و إمكاناتها و معنوياتها ، حتى تجد عناصر الجريمة نفسها دوما و قد غلبتها قوي الأمن و تشعر بأنها في مركز أضعف من أن يؤهلها لمواجهة المجتمع بضربلت الإثم ، فتؤثر الانزواء و تنأى بنفسها عن مواطن الشبهات ، و تتخذ سبيلا آخر لحياة أفضل و تخضع لسلطة القانون و تعيش في كنف المجتمع عناصر صالحة بناءة^(٢٥٦).

و ثمة إجراء آخر يحقق نظرية التواجد الشرطي أيضا و هو الاستيقاف . و هو يعني استيقاف رجل الشرطة لعابر سبيل لسؤاله عن اسمه و عنوانه و وجهته للكشف عن حقيقة أمره ، و هو أمر مباح للمأموري الضبط الإداري و غيرهم من رجال السلطة العامة ، عند الشك في عابر سبيل ، طالما أن هذا الشك يقوم علي أسباب معقولة ، و ذلك ليتسنى للمستوقف تبديد ما علق بذهنه من ظنون .

و أهمية هذا الإجراء غير منكورة في صدد الوقاية من الجريمة ، إذ يرهب العابثين و الخارجين على القانون ، و ذلك بتأكيد هيئة السلطة من خلال هذا الإجراء ، مما يخلق التزاما شموليا من أفراد المجتمع تجاه القوانين المعمول بها في

الدولة^(٢٥٧). ويلعب الاستيقاف والاشتباه الجيد دورا هاما في التعرف على الخطرين والمهارين من تنفيذ الأحكام ، كما يكفل - في ذات الوقت - إجهاضا مخططا للجرم بالكشف عنه^(٢٥٨) . فكم من حالات ريبة وشك حامت حول شخص ، وباستيقافه تبين حوزته للآلات ومعدات يعتزم استخدامها في ارتكاب جريمة ما ، وتم إجهاض مخططة هذا إثر استيقافه .

ونكفي بهذا القدر من هذه الوسيلة ، لنعالج وسيلة أخرى ظفيرة في الوقاية من الجريمة .

المطلب الثالث

مراقبة وضبط الأشخاص ذوى الخطورة الإجرامية

تستطيع الشرطة أن تلعب دورا هاما في الوقاية من الجريمة ، وذلك بمراقبة ذوى الخطورة الاجتماعية والإجرامية^(٢٥٩) ، وهم الأشخاص الذين يخشى - بناء على استدلالات وإمارات سائغة - من إقدامهم على الإجرام .

ومما يسترعى الانتباه في هذا الصدد أن معظم القوانين تعاقب على حالات التشرد و التسول والاشتباه . فهذه أفعال مجرمة بذاتها ، ومع ذلك فإن الخطورة الإجرامية التي تكمن ورائها - أي احتمال ارتكاب الجرائم في المستقبل بواسطة التسول أو التشرد^(٢٦٠) أو المشتبه فيه^(٢٦١) - هي التي في الواقع تبرر تجريم هذه الحالات رغم أنها لا تنطوي على أضرار مباشرة بالنظام الاجتماعي ، ولهذا تجيز معظم القوانين في مثل هذه الحالات ، اتخاذ تدابير وقائية ضد هؤلاء الأشخاص ، كالوضع تحت مراقبة الشرطة^(٢٦٢) .

فعلى الشرطة يقع عبء التقصي الدائم عن سلوك كل من سبق أن ارتكب جريمة للوقوف عما إذا كان قد أقلع عن ارتكاب الجرائم أم أنه ما زال يزاول نشاطه الإجرامي ، لأن الخطورة الإجرامية كامنة في نفسه ، فيلزم إذن متابعة نشاطه واتخاذ الإجراءات الشرطية التي من شأنها صرفه عن ارتكاب جرائم جديدة تضر بالمجتمع . وفي الوقت نفسه محاولة علاجه للعودة مرة أخرى إلى حظيرة المجتمع مواظبا صالحا . بل إن الشرطة قد تكون ملزمة بمراقبة بعض الأشخاص بأمر القضاء ، وعلينا في هذه الحالة مراقبة هؤلاء الأشخاص حتى في غير الأحوال التي يحددها القانون للمراقبة ، لأن معظم المحكوم عليهم بالوضع تحت المراقبة من الخطرين على الأمن العام ومن المعروف عنهم ارتكاب جرائم العنف ، وشعورهم بملاحقة الشرطة لهم وملاحظتهم في كافة الأوقات يلقي في نفوسهم الرعب ويمنع فرص ارتكابهم للجرائم التي تهدد أمن المجتمع (٢٦٣).

ويقول الدكتور (بنينو دى توليو) " إن وظيفة (البوليس) الاجتماعية حيال هؤلاء المشردين ليست في إنذارهم ثم تقديمهم للقضاء لجسهم ، لا بل يجب أن تكون له وظيفة أسمى من هذا . هؤلاء الأشخاص لا يريدون أن يعملوا ، لماذا ؟ .. كل الناس تريد أن تعمل وأن تكسب وأن تحيا حياة شريفة كريمة ، أما هم فلا . إن الواجب يقضى بأن ينشأ هؤلاء المشردين مركز لملاحظتهم وعلاجهم . ولما كان من العسير إخضاع هؤلاء المشردين لغير سيطرة البوليس ، فإن البوليس هو الذي يجب أن يقدم لهم المساعدات و المعونات الاجتماعية ، وسوف نجد أنهم يطيعون البوليس ويقبلون مساعداته ، بل ويشكرونه (٢٦٤).

ويجب ألا يغرب عن الملاحظة في النهاية أن اكتشاف حالة الخطورة الإجرامية في حالة اعتياد المجرم على ارتكاب الجريمة هو أمر ميسور المنال على الشرطة، بيد أن الصعوبة تطل برأسها عند محاولة اكتشاف الخطورة في أشخاص لم يرتكبوا جرائم بعد^(٢٦٥). إلا أن إحكام الشرطة في السيطرة على المناطق الخاضعة لاختصاصها ، والتعرف على الأشخاص المقيمين فيها والوافدين إليها وطرق عيشهم يجعل الأمر سهلاً . فإذا "بين البوليس أن زيـدا من الناس مصر على ارتكاب جريمة قتل ثأراً أو انتقاماً للعرض . أو أن آخر قد قامت في ذهنه أفكار معينة تدفعه لارتكاب جريمة ، في هذه الحالة يجب أن يكون لدى البوليس من الوسائل والإمكانات ما يدفع به أذى هذا الشخص ويقومه " (٢٦٦).

وبهذا نكون قد انتهينا من دراسة هذه الوسيلة و ننقل لدراسة وسيلة أخرى.

المطلب الرابع

دور الشرطة في مكافحة المخدرات

تمهيد وتقسيم :-

إن كلمة الرذيلة تدل في أوسع معانيها على الأعمال المنافية للأخلاق ، كلعب الميسر والدعارة وتجارة المخدرات وتعاطيها . وكم كنا نود أن يتسع لنا المقام لبيان دور الشرطة في مكافحة الرذيلة ، لأنه بمكافحة الرذيلة نقى المجتمع منها وما تجره ورائها من سيل عارم من الجرائم والضحايا . ولكننا قمنا باختيار الغول العرمم للرذيلة - وهو تجارة المخدرات وتعاطيها - لبيان دور الشرطة في مكافحته والوقاية من أضراره الوبيلة .

ولعل مرد اختيارنا للمخدرات يرجع الى تقديرنا لخطورتها البالغة ، ولاستشرائها بصورة رهيبة - خاصة النوعيات الفتاكة منها لخطورتها مثل الهيروين - بين فئات المجتمع ، خاصة فئة الشباب قوة المجتمع الحقيقية . وهذا ما تؤكد به بعض الأبحاث^(٢٦٧) وإحصاءات الأمن العام^(٢٦٨) . ويؤكد تقرير لجنة المخدرات في دورتها الثالثة والعشرين في فيينا سنة " ١٩٧١ " أن مصر من أكثر دول العالم تأثرا بمشكلة المخدرات . وبأن من المناقشات التي دارت في إحدى الندوات أن المخدرات في مصر غول يفترس تنمية المجتمع ، إذ أن الغرم الذي يقع على مصر ثمنا للمخدرات المهربة إليها من الخارج بالعملة الصعبة يقدر بمليارات الدولارات ، هذا بجانب ما تتحمله ميزانية الدولة من إنفاق على أجهزة مكافحة المخدرات والعلاج ، وإلى جانب ما يدفعه المدمنون في مصر ثمنا لشرائها ، وفوق كل هذا الضرر الذي يتزل بمتعاطي المخدرات وبأسرهم وينتقص من قدراتهم على العمل والإنتاج^(٢٦٩) ، بل وغالبا ما يدفعهم إلى سلوك سبيل الجريمة . لو أدركنا كل هذا لأدركنا أهمية وضع استراتيجية وقائية متكاملة في مواجهة مشكلة المخدرات في مصر^(٢٧٠) . وتلعب الشرطة - ضمن هذه الاستراتيجية - دورا هاما في مكافحة المخدرات ، " فتجачها في محاربة تهريب المخدرات والاتجار بها يعنى نقص عدد ضحاياها الذين يعدون بمنات الألوف بل بالملايين في بعض الدول " ^(٢٧١).

نتناول دراسة هذا المطلب في فرعين : الأول نوضح فيه علاقة المخدرات بالسلوك الإجرامي ، ونكرس الثاني لبيان دور الشرطة في مكافحة هذا الداء الويل .

الفرع الأول

علاقة المخدرات بالسلوك الإجرامي

يكاد الإجماع يتفق بين العلماء على أن العلاقة بين تعاطى المخدرات وبين الجريمة أمر لا شك فيه، لأن إدمان المخدرات من العوامل البيولوجية الهامة المهيئة للسلوك الإجرامي، لما لها من تأثير عضوي ونفسي على متعاطيها . وثمة حقيقة - تؤكد الإحصاءات الجنائية - أن جانباً من أشد الجرائم خطورة وحوادث السيارات و التشرّد والكثير من ويلات الإنسان يرتبط غالباً بإدمان المخدرات وتكمن خطورة المخدرات في أن تأثيرها لا يقتصر على المدمن فحسب ، بل يتعداه إلى أفراد عائلته ومحيطه الاجتماعي . وهذا يقتضينا التفرقة في الدراسة بين الأثر المباشر لإدمان المخدرات كعامل مهى للسلوك الإجرامي ، وبين الأثر غير المباشر لإدمان المخدرات، والذي يتمثل في الظروف التي يخلقها التعاطي للمدمن ولأسرته على نحو يفضي بهم إلى الإجرام .

أولاً : الأثر المباشر للمخدرات على السلوك الإجرامي .

للإدمان على المخدرات آثار سيكولوجية وفسيولوجية واجتماعية سيئة تؤدي الى كشف الاستعدادات العدوانية ، وإطلاقها، والعمل على زيادة حدتها لدى المدمن، وذلك نتيجة لما يسببه من ظروف ضاغطة وتدهور في كافة وظائف الفرد على النحو التالي :-

١ - إن المخدر يعمل على كشف الاتجاهات اللاشعورية والغرائز البدائية، ويطلقها من عقائدها دون تعديل أو تهذيب، وذلك يمكن المدمن من أن يقوم بأعمال تتعارض مع القيم الاجتماعية والمعايير الأخلاقية . فيندفع الشخص لارتكاب الجرائم دون

أدنى خشية من نظم المجتمع، أو العقاب المرصد للجرائم، بل لا يشعر بأي معان اجتماعية نظرا لغياب الوازع والضمير في حالة التخدير .

٢- إن حالة التخدير تؤدي إلى المبالغة في مشاعر المدمن وميوله، لدرجة تجعله مستعدا للوقوع في الجريمة، وخاصة إذا كان المدمن أصلا من نوع الشخصيات التي لديها استعداد للعدوانية^(٢٧٢) .

٣- إن التخدير يؤدي الى ظهور بعض الأعراض مثل اضطرابات الإدراك والهلوسة والقابلية للاستهواء و الاتكالية و الانصياعية ، كما أنه يثير لدى المدمن حالة غير عادية من التهيج وخاصة في حالة ظهور أعراض الانقطاع. وكل ذلك وما إليه سمات من شأنها أن تقود إلى الوقوع في الجريمة^(٢٧٣) .

ولعل هذه السمات تدعم ما يؤكد رجال المرور - وتشير إليه الدلائل - من أن معظم حوادث السيارات ينجم عن تعاطي سائق السيارة للمخدرات أو المسكرات، وأن المخدرات تحتل المرتبة الأولى بالنسبة لسائقى السيارات الأجرة والنقل.^(٢٧٤)

ثانيا : الأثر غير المباشر للمخدرات على السلوك الإجرامي .

للمخدرات تأثير غير مباشر على حياة المدمن وأبناءه وأسرته بل والمجتمع بمرمته . فقد أثبتت الدراسات التي أجريت على مدمني المخدرات

أنهم ينجحون تدريجيا إلى البطالة والتشرد وإهمال واجباتهم ومصالحهم العائلية^(٢٧٥). وتفسير ذلك " أن الإدمان يفقد المدمن معظم دخله فيصعب عليه مواجهة أعبائه العائلية ومتطلبات الإدمان فيقدم على الجريمة بغرض الحصول على المال اللازم . ولهذا نجد أن معظم جرائمه محلها المال كالسرقة والنصب وخيانة الأمانة . يضاف إلى ذلك أن الإدمان قد يؤدي إلى فقدان الشخص لعمله فيضيع الدخل الذي يعيش منه فيقع فريسة للتشرد أو التسول أو السرقة " ^(٢٧٦). " فيقدم المدمن من الرجال على ارتكاب جرائم السرقة أو النصب أو القتل إذا اقتضت الظروف، بينما تقدم المرأة المدمنة على ارتكاب جرائم السرقة والبغاء^(٢٧٧) " .

كما تؤكد الدراسات أن إدمان المخدرات قد يطبع بأثره الأبناء أيضا فيعانون من الاختلال النفسي والضعف العضوي، وقد يظهر من بينهم المدمنون والمجرمون^(٢٧٨). ومن ناحية أخرى نجد أن الأب المدمن يمثل قدوة سيئة لأبنائه فيقلدونه في إدمان المخدرات، بل إن الأب قد يحرضهم على سلوك سبيل الإجرام بارتكاب جرائم المال أو جرائم العرض لتوفير ثمن المخدرات .

كما أن إدمان المخدرات يؤدي الى تدمير القوى البشرية مما يعثر خطى التقدم والنماء في المجتمع كله، فخطر المخدرات يهدد المجتمع كله باعتبار أن هذا النظام يقوم على الإنتاج والقوى البشرية هي عصب الإنتاج .

الفرع الثاني

دور الشرطة في الوقاية من المخدرات .

لعله يمكننا الآن - بعد هذه الإطلالة السريعة لآثار تعاطى المخدرات على سلوك الشخص المتعاطي - أن نتصور الكم الهائل من الأشخاص الذين يضيعون ضحية للمخدرات .

فهناك الشخص المدمن نفسه وهو ضحية تجار المخدرات، وهناك أسرة المدمن التي غالبا ما تسلك سبيل الإدمان والجريمة وهي ضحية المدمن، وهناك ضحايا جرائم المدمن التي يرتكبها تحت تأثير المخدر أو يرتكبها للحصول على ثمن المخدر، ثم هناك ضحايا جرائم العنف والإرهاب التي ترتكبها عصابات الاتجار غير المشروع في المخدرات^(٢٧٩). إن الوقاية من هذه الآفة الخطيرة سوف يقي أفراد المجتمع من الوقوع ضحايا لجرائم الاتجار غير المشروع للمخدرات وما يجره ذلك من سلسلة من الجرائم الأخرى .

والواقع أن الوقاية الشرطية تكتسب أهمية كبرى في مجال المخدرات، لأن الاتجار فيها يتم بمعرفة عصابات خفية وجيدة التنظيم^(٢٨٠) .

ويروق لنا أن نقسم الحديث في دور الشرطة في الوقاية من المخدرات إلى بندين : نعمل الأول لبيان كيفية مكافحة التعامل غير المشروع في المخدرات، على حين نكرس الثاني لبيان أجهزة أو مستويات المكافحة .

البند الأول : كيفية مكافحة التعامل الممنوع في المخدرات.

غنى عن البيان أن الأفراد المتصلين بالمخدرات ثلاث فئات هم : فئة الزراع والمنتجين، وفئة المهربين والتجار، وفئة المدمنين والمتعاطين . ولكل فئة دور شرطي لمكافحة .

فبالنسبة لفئة الزراع و المنتجين، يجب على الشرطة محاولة كشف مناطق الإنتاج والقيام بإعدامها، وهذا من أسهل وأجدى طرق المكافحة، إذ يقضى على المخدرات قبل انتشارها بالأسواق، كما أن إعدام الزراعات يتم في مساحات كبيرة ومن ثم يتم القضاء على أكبر قدر من المواد المخدرة، وقد يصعب ذلك لو تم إنتاجها فعلا وسهل إخفائها^(٢٨١).

أما بالنسبة لمكافحة المهربين والتجار . فيلاحظ بداءة أن لمهربي المخدرات وتجارها طرقا عديدة في عملياتهم تتصف بالحرص والحيلة والدهاء والمخاطرة. ويلزم حتى ينجح رجال الشرطة في أعمالهم الخاصة بمكافحة هذه الجرائم أن يكونوا على دراية تامة ومعرفة كاملة بالوسائل التي يتبعها المهربون في عملياتهم، وأن يتم تدريب رجال الشرطة على أحدث الطرق و الوسائل الملائمة لإحباط هذه العمليات وقمعها . أما بالنسبة لتجار المخدرات فهم صنفان : الصنف الأول تجار الجملة، ولضبطهم يجب على أفراد الشرطة عقد صفقات صورية معهم يقوم بتمثيل دور تاجر المخدرات فيها أحد رجال الشرطة أو المرشدين السريين. أما الصنف الثاني فهم تجار التجزئة، وهؤلاء ضبطهم ميسور لأنهم هم الموزعون، ومن ثم فإن المخدرات تظل في حوزتهم طوال فترة قيامهم بالتوزيع^(٢٨٢).

وأما الفئة الأخيرة فهي فئة المتعاطين، وهؤلاء يخلقون سوقا لباعة المخدرات المتجولين، الذين يجتذبون بدورهم المدمنين ويسعون إلى توسيع دائرة عملائهم طمعا في الربح . ولذلك يجب على الشرطة أن تبذل قصارى جهدها - سواء بالإقناع أو العلاج - لتخليص المجتمع من باعة المخدرات المتجولين و مدمنيها (٢٨٣).

البند الثاني : أجهزة مكافحة المخدرات المصرية .

ثمة أجهزة عديدة في الدولة تعمل جاهدة على مكافحة المخدرات، إلا أننا التزاما منا بإطار البحث - لن نتناول هنا إلا أجهزة المكافحة الشرطية^(٢٨٤)، مع إيلاء لفتة بسيطة عن المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان - خروجاً عن الإطار المرسوم - لأهمية دوره في هذا الصدد .

أولا : أجهزة وزارة الداخلية لمكافحة المخدرات .

- ١- رجال الضبطية القضائية. وهم يعملون في نطاق جغرافي مرسوم لهم وفق قانون الإجراءات الجنائية، ويختصون بمكافحة الجريمة بوجه عام، ومنها جرائم المخدرات .
- ٢- أقسام ووحدات مكافحة المخدرات بمديريات الأمن بالمحافظات. فنظرا لأهمية مواجهة مشكلة المخدرات، اتجهت وزارة الداخلية لإدخال أقسام ووحدات متخصصة لقضايا المخدرات لترفع مستوى المكافحة في جميع مديريات الأمن داخل الجمهورية وهي وحدات تابعة للإدارة العامة لمكافحة المخدرات .

٣- الإدارة العامة لمكافحة المخدرات بوزارة الداخلية. وهي الجهاز الرئيسي لمكافحة المخدرات على مستوى الجمهورية، وهي من أقدم أجهزة مكافحة المخدرات المتخصصة في العالم ، فقد أنشئ في ٢٠ مارس ١٩١٩ " مكتب المخابرات العم للمواد المخدرة ". ثم صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩ في يناير ١٩٧٦ بإنشاء " الإدارة العامة لمكافحة المخدرات " . وأعيد تنظيمها بقرار وزير الداخلية رقم (١٦٢٠) لسنة ١٩٨٦ ، الذي نص على إنشاء الفروع والأقسام التابعة للإدارة بمديریات الأمن والمذكورة بعاليه .

٤- إدارة أمن الموانئ وهي تختص بحراسة المناطق الحدودية للبلاد، ويدخل في صميم اختصاصها ضبط أي محاولة لإدخال المواد المخدرة للبلاد - برا وبحرا وجوا - وتعمل بالتنسيق مع باقي الأجهزة العاملة في مجال مكافحة^(٢٨٥) .

ثانيا : المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان .

لقد أدرك السيد رئيس الجمهورية خطورة المخدرات، وأنها ليست مشكلة طيبة فقط ، ولا قانونية فحسب، ولا أخلاقية تربوية وكفي، ولا اقتصادية تنموية ونعمت ... لكن مشكلة المخدرات تجمع كل هذه المشكلات وأكثر . فالاضطراب الذي تخلفه أعظم من أن يوصف بأي وصف جزئي من هذا القبيل ، ومن ثم يكون الوصف الدقيق والأمين هنا هو أننا بصدد اضطراب مجتمعي . ويحمد لصانع القرار أنه تبنى هذه النظرة، وأمر بتشكيل " المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان " ^(٢٨٦) . وهي خطوة على الطريق السليم ، لأن

الناظر في تشكيل المجلس^(٢٨٧) يدرك أن جميع أجهزة الدولة تقريبا ممثلة فيه - بل وعلى أعلى المستويات - ليستطيع أن ينهض بالعبء الجسم الملقى على كاهله ، والذي - ربما - ينوء به كاهل أجهزة المجتمع الدولي بمرته^(٢٨٨).